

وزارة الداخلية

قرار رقم ١٣٢٦١ لسنة ٢٠٠٥

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية :

قرر :

مادة ١ - يؤذن لكل من الأحد عشر مواطناً (أولهم السيد / هشام محمد محمد محمود جاويش - وأخرهم السيد / محسن حسن عثمان عبد القادر) المدرجة أسماؤهم بالبيان المرفق بأن يتبنوا بالجنسية الأجنبية الموضحة قرين اسم كل منهم .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الواقعة المصرية .

٢٠٠٥/٧/٢٦ تحريراً في

وزير الداخلية

حبيب العادلى

بيان

باًسماء طالبي الإذن بالتجنس بجنسية أجنبية مع عدم الاحتفاظ بالجنسية المصرية

الجنسية المأذون التجنس بها	جهة و تاريخ الميلاد	الاسم	مسلسل
الألمانية	الشرقية ١٩٦٥/١/١٥	السيد / هشام محمد محمد جاويش	١
	القاهرة ١٩٥٣/١/٢٧	السيد / كميل جورج ناشد ميخائيل	٢
	الغربية ١٩٧٠/١١/١٩	السيد / رضا محمد عبد الله	٣
	البحر الأحمر ١٩٧٦/٩/٩	السيد / وليد سعد جابر أحمد	٤
	الإسكندرية ١٩٧٥/٣/١٧	السيدة / علا محي الدين محمد شاهين	٥
الفرنسية	سوريا ١٩٦٨/٦/٢٠	السيدة / عبرير محمد ياسر ستي	٦
النساوية	الشرقية ١٩٧٠/٤/١٦	السيدة / زبيدة عبد الفتاح حسن محمد	٧
	المنوفية ١٩٦٢/٧/٣	السيد / ماهر أمين عبد المنعم دشيش	٨
	البحيرة ١٩٦٥/١١/٢٧	السيد / عادل حافظ محمد الفزولى	٩
	المنوفية ١٩٦٢/١١/٢٤	السيد / مجدى محمد مصطفى نصر	١٠
الإيطالية	الجيزة ١٩٥٥/١٢/١٩	السيد / محسن حسن عثمان عبد القادر	١١